

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١٣ لسنة ١٩٩٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ بإصدار قانون الاستثمار ؛

وبناء على ما عرضه رئيس الجهاز التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعتبر منطقة صناعية في تطبيق أحكام الفقرة الخامسة من المادة (١١) من القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ المشار إليه المنطقة الواقعة بمدينة القنطرة شرق والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة والخريطة المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر القرار في الوقائع المصرية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ ذى الحجة سنة ١٤١٣ هـ

الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٩٣ م

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف صدقي